



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/60
23 January 1990
Original : ARABIC

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون

البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في
أي جزء من العالم مع إشارة خاصة إلى البلدان
والاقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان
والاقاليم التابعة

مذكرة شفوية مؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وموجهة
من البعثة الدائمة للبنان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف
إلى مركز حقوق الإنسان

١ - تهدي بعثة لبنان الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف تحياتها إلى مركز
حقوق الإنسان ، وتشرف بإفادته أن قوات الاحتلال الإسرائيلية وميليشيات ما يسمى بجيش
لبنان الجنوبي المتعامل معها ، أطلقت النار دون تمييز يوم السابع والعشرين من
تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ على المعتقلين في معتقل الخيام داخل ما يسمى بمنطقة
الحزام الأمني وهي المنطقة التي تحتلها إسرائيل في جنوب لبنان ، مما أدى إلى
استشهاد مواطنين لبنانيين اثنين وجرح خمسة آخرين . ويأتي هذا العمل الإجرامي في
أعقاب إضراب عن الطعام نفذه المعتقلون الذي يزيد عددهم عن ٤٠٠ معتقل ، بعد ما رفضت
إدارة المعتقل تحسين أوضاعهم الصحية ووجبات الطعام ومنع تسرب المياه إلى
الزنزانات ووقف أعمال التعذيب والإرهاب التي تمارس عليهم يومياً .

٢ - وتسعى السلطات الإسرائيلية لأن تخفي ما ترتكبه من أعمال تعذيب وجرائم
وممارسات لا إنسانية داخل هذه المعتقلات . ولذلك تمنع قوات الاحتلال الإسرائيلية
والميليشيات التابعة لها دخول ممثلين من الصليب الأحمر الدولي ولجنة العفو الدولية
وغيرهما من المؤسسات الإنسانية إلى هذه المعتقلات والاطلاع على الأوضاع المساوية
وشروط الاعتقال القاسية .

٣ - وترفض السلطات الإسرائيلية تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب على هؤلاء المعتقلين ، بحجة أن ما يسمى منطقة الحزام الامني لا تخضع لسيطرتها . ويدحض هذا الادعاء احتلال القوات الإسرائيلية لهذه المنطقة ودعمها للميليشيات فيها وتصريحات المسؤولين الإسرائيليين العديدة بعدم استعدادهم للانسحاب منها ، والاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على قوات الأمم المتحدة ومنع هذه القوات من تأدية مهمتها لتنفيذ القرار ٤٢٥ الصادر عن مجلس الأمن عام ١٩٧٨ . وتشهد على هذه الحقائق التقارير الدورية الصادرة عن تلك القوات ابتداء من ذلك العام وكذلك التقارير الدورية الأخرى الصادرة عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر .

٤ - وليست هذه المرة الأولى التي تقترب القوات الإسرائيلية والميليشيات المتعاملة معها مثل تلك الجريمة البشعة ضد المعتقلين والسكان المدنيين في المنطقة التي تحتلها من جنوب لبنان . وقد لغت الحكومة اللبنانية النظر مراراً إلى تلك الممارسات اللاإنسانية وطالبت بممارسة الضغوط الكافية على إسرائيل لوقفها . وقد تبنت لجنة حقوق الإنسان عدداً من القرارات لهذا الغرض آخرها القرار رقم ٨٩/٦٥ بتاريخ ٨ آذار/مارس ١٩٨٩ .

٥ - إن رفض السلطات الإسرائيلية الاستجابة إلى نداءات المجتمع الدولي ممثلاً بلجنة حقوق الإنسان ووضع حد فوري لانتهاكاتها حقوق الإنسان في جنوب لبنان ، والانسحاب غير المشروط من الأراضي اللبنانية عملاً بقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) المشار إليه آنفاً ، يستوجب موقفاً من هذه اللجنة أكثر حزماً . والحكومة اللبنانية ، إذ تدين بشدة الجريمة الإسرائيلية الأخيرة التي أدت إلى استشهاد اثنين من المواطنين اللبنانيين وجرح خمسة آخرين تطلب مكرراً من لجنة حقوق الإنسان إدانة هذه الجريمة الجديدة وتناشدها تكثيف جهودها لوقف أعمال التعذيب والإرهاب والتنكيل التي تمارسها القوات الإسرائيلية وميليشيات ما يسمى بجيش لبنان الجنوبي المتعامل معها ضد المعتقلين اللبنانيين في معتقل الخيام وغيره من المعتقلات داخل ما يسمى بمنطقة الحزام الامني وفي السجون الإسرائيلية ، وهي تناشدها أيضاً الضغط على السلطات الإسرائيلية للسماح للجنة الدولية للصليب الأحمر وللمنظمة العفو الدولية وغيرهما من المنظمات الإنسانية بزيارة هؤلاء المعتقلين والاطلاع عن كذب على أوضاعهم . وتطلب الحكومة اللبنانية أيضاً أن ترسل لجنة حقوق الإنسان لجنة تابعة لها للتحقيق في هذه الجريمة وفي الأوضاع المأساوية التي يعاني منها المعتقلون اللبنانيون .

٦ - ترجو هذه البعثة تعميم هذه المذكرة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق لجنة حقوق الإنسان .
